

الوثائق الرسمية

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون

الجلسة ١٠١

الخميس، ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٥، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد إيسي (كوت ديفوار)

"تمويل قوة الشرطة الفلسطينية". ولعل الأعضاء يذكرون أيضا أن الجمعية قررت في جلستها العامة التاسعة والتسعين، يوم ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥، أن تعيد فتح النظر في هذا البند الفرعي، بناء على طلب النرويج، حتى يمكن للجمعية أن تنظر في مشروع قرار بشأن تمويل قوة الشرطة الفلسطينية.

وتقرير الأمين العام بشأن تمويل قوة الشرطة الفلسطينية وزع في الوثيقة A/49/885.

وفي هذا الصدد، معروض على الجمعية مشروع قرار صادر بوصفه الوثيقة A/49/L.65.

أعطي الكلمة لممثل النرويج ليعرض مشروع القرار A/49/L.65.

السيد بيرن ليان (النرويج) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يسرني أن أعرض مشروع القرار A/49/L.65 المتعلق بتمويل قوة الشرطة الفلسطينية نيابة عن البلدان التالية اسمائها المشاركة في

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد موونغولو (ملاوي).

افتتحت الجلسة الساعة ١١/٠٠

البند ٣٧ من جدول الأعمال (تابع)

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الفوتية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة

(ب) تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق

تقرير الأمين العام (A/49/885)

مشروع القرار (A/49/L.65)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لعل الأعضاء يذكرون أن الجمعية العامة اتخذت في جلستها العامة الرابعة والسبعين، يوم ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ القرار ٢١/٤٩ بـاء المعنون

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Section, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

ومما يؤسف له أنه بالرغم من هذه التبرعات، لا يزال هناك نقص يقدر بـ ١,٢ مليون دولار عن مجموع المرتبات للفترة التي تنتهي في آذار/مارس ١٩٩٥. وفيما يتعلق بالتكاليف المتكررة الأخرى، فإن مساهمات المانحين لا تغطي سوى شهرين.

وفي ضوء الخبرة الإيجابية فيما يتعلق بالترتيب الموضوع حتى الآن، والحالة المالية الصعبة للسلطة الفلسطينية، تعتقد النرويج بصفتها رئيس لجنة الاتصال المخصصة أن الترتيب ينبغي أن يستمر لبعض الوقت؛ والهدف من مشروع القرار الحالي - الذي يحظى بتأييد الأطراف - هو أن يطلب إلى الأمين العام مرة أخرى أن يعين (الأونروا) لصرف المرتبات وتكاليف بدء التشغيل الأخرى الخاصة بقوة الشرطة الفلسطينية لفترة إضافية تنتهي في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وهذا ينعكس في الفقرة ١ من مشروع القرار. ونحن نرى أن صياغة "في موعد لا يتجاوز" تعني أن الترتيب الحالي لا يتعين استمراره حتى نهاية العام، إذا ما وضعت ترتيبات مرضية أخرى قبل ذلك الوقت.

وفي الفقرة ٢، تشجع جميع الدول الأعضاء مرة أخرى على التقدم بتبرعات لتمويل قوة الشرطة الفلسطينية عن طريق (الأونروا)، وحسبما أوضح الأمين العام تماما في تقريره، فإن المسؤولية عن توفير المبالغ الضرورية تقع على المانحين: فالأمم المتحدة لا تعمل إلا بصفتها قناة لتوصيل التبرعات وليست بصفتها مانحة لقوة الشرطة. وإزاء الحالة الخطيرة في المنطقة والحاجة الواضحة والماسة للغاية للمساعدة الدولية، أمل بشدة أن تولي الفقرة ٢ الرعاية الواجبة. لقد أكد دور قوة الشرطة الفلسطينية الهام تأكيدا واضحا في الأسابيع والأيام الأخيرة. ومما له أهمية بالغة لمواصلة عملية السلم أن تدعم هذه القوة وأن تشغل بقاعدة مالية آمنة.

لقد أعطت النرويج أولوية قصوى لهذا العمل. إلا أننا نؤكد الحاجة إلى اقتسام جميع الأطراف المعنية للعبء. وبينما يتعين على البلدان المانحة، على المدى القصير، أن تجدد جهودها، ينبغي للسلطة الفلسطينية أن تتحمل تدريجيا

تقديمه: الاتحاد الروسي، إسبانيا، المانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، الدانمرك، السويد، فرنسا، فنلندا، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان.

في يوم ٢ كانون الأول/ديسمبر من العام الماضي، اتخذت الجمعية العامة القرار ٢١/٤٩ بـ، الذي طلبت فيه من الأمين العام أن يعين إحدى وكالات الأمم المتحدة لتقوم بدفع التبرعات التي تقدمها الجهات المانحة في ضوء أنشطة لجنة الاتصال المخصصة من أجل مرتبات قوة الشرطة الفلسطينية وتكاليف بدء تشغيلها الأخرى لفترة أقصاها نهاية آذار/مارس ١٩٩٥.

لقد أنشئت لجنة الاتصال المخصصة لتنسق بشكل فعال المساعدة الخارجية للسلطة الفلسطينية بما في ذلك تمويل قوة شرطة فلسطينية.

وحسبما يتضح من تقرير الأمين العام A/49/885، فإنه عين وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) باعتبارها الوكالة المسؤولة عن تنفيذ القرار ٢١/٤٩ بـ. وأنشئت آلية تقنية بإجراءات ينبغي اتباعها لدفع مرتبات قوة الشرطة الفلسطينية وسداد تكاليفها المتكررة الأخرى وذلك على أساس مذكرة تفاهم وقع عليها ممثلو قوة الشرطة الفلسطينية و (الأونروا) وشهد عليها منسق الأمم المتحدة الخاص في الأراضي المحتلة وممثل لجنة الاتصال المخصصة.

وأود اليوم أن أثنى على (الأونروا) التي قامت، بالاشتراك مع مكتب المنسق الخاص في الأراضي المحتلة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبالتعاون مع السلطة الفلسطينية والجهات المانحة بعمل مرض للغاية فيما يتعلق بإنشاء آلية مؤقتة فعالة لدفع التبرعات التي وضعتها الجهات المانحة تحت تصرف (الأونروا) لقوة الشرطة الفلسطينية. وأود أيضا أن أشكر الجهات المانحة على إسهاماتها القيمة لقوة الشرطة الفلسطينية.

وطوال هذه العملية كانت قوة الشرطة الفلسطينية القوية الجديرة بالثقة تعمل للصالح المتبادل لإسرائيل وللفلسطينيين، ولها أهمية حاسمة في التنفيذ الناجح لإعلان المبادئ وما لحقه من اتفاقات. ولن يمكن توطيد مكاسب السلم المحققة حتى اليوم وتوفير الظروف الاقتصادية والاجتماعية اللازمة لإحداث تغييرات إيجابية مستمرة على أرض الواقع إلا في جو مستقر وآمن.

وفي ظل هذه الخلفية، نعتقد أن الدعم الدولي المستمر لقوة الشرطة الفلسطينية هام ومطلوب جدا.

ويود وفد بلدي أن يسترعي انتباه الجمعية العامة الى الفقرة ٢ التي ترد في مشروع القرار المعروض علينا. والتي:

"تشجع جميع الدول الأعضاء على المساهمة بأموال لهذا الغرض عن طريق وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى".

لقد كانت آلية الأمم المتحدة أداة حاسمة وفعالة لتسهيل هذا الدعم ونحث على أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/49/L.65 المعنون "تمويل قوة الشرطة الفلسطينية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار A/49/L.65؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٠/٤٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وفقا لقراري الجمعية العامة ٢٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ و ١٧٧/٤٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، أعطي الكلمة لمراقب فلسطين.

المسؤولية المالية الكاملة عن قوة الشرطة. وحتى يحدث هذا، سيتعين اتخاذ تدابير لضمان قاعدة دخل للسلطات الفلسطينية.

وبالنظر الى أهمية الحالة الأمنية، ستقدم النرويج قريبا تمويلا إضافيا لقوة الشرطة الفلسطينية.

وإنني أعرض مشروع القرار، مع الاحترام، لاعتماده بتوافق الآراء.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/49/L.65، وأعطي الكلمة الآن لممثل الولايات المتحدة الأمريكية الذي يرغب في الكلام تعليلا لموقفه. هل لي أن أذكر الوفود بأن تعليل التصويت محدد بمدة عشر دقائق وبأنه ينبغي للوفود أن تدلي به من مقاعدها.

السيد غلبر (الولايات المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يسر الولايات المتحدة أن تنضم الى توافق الآراء على مشروع القرار المعروض على الجمعية.

في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ وقعت اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية على إعلان المبادئ التاريخي الذي بدأ عملية تحقيق السلم بين الفلسطينيين والاسرائيليين. وجاءت الخطوة الرئيسية التالية في أيار/مايو ١٩٩٤ عندما أبرم الطرفان اتفاقا بشأن نقل السلطة في قطاع غزة وأريحا وإنشاء قوة شرطة فلسطينية للمحافظة على النظام العام وتحقيق الأمن الداخلي في منطقتي الحكم الذاتي.

وفي آب/أغسطس ١٩٩٤ أبرمت اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية اتفاقا آخر يقضي بنقل السلطة في مجالات التعليم والثقافة، والصحة والرعاية الاجتماعية والسياحة والضرائب. ويعمل الطرفان الآن لوضع اتفاقات إضافية تنص على إجراء الانتخابات ومزيد من نقل السلطة في الضفة الغربية.

إن جزءاً من هذه السياسات والممارسات يتسبب مباشرة في خنق الاقتصاد الفلسطيني وفي تدهور مستوى المعيشة لشعبنا الفلسطيني. ولعل أبرز مثال في هذا المجال هو إغلاق المناطق، ليس فقط بين إسرائيل وتلك المنطقة، ولكن، وهو الأهم، إغلاق المنطقة الفلسطينية عن العالم الخارجي وتمزيق أوصال هذه المنطقة من خلال عزل قطاع غزة عن الضفة الغربية وعزل الضفة الغربية عن القدس الشرقية وحتى عزل أجزاء من الضفة الغربية بعضها عن بعض.

ولن نقوم هنا بتعديد هذه الممارسات والسياسات العديدة للاتفاقات المعقودة بين الجانبين، بما في ذلك الاتفاق الاقتصادي. ولكننا فقط نؤكد على ضرورة إنهاء هذه الممارسات فوراً قبل فوات الأوان.

إن شعبنا الفلسطيني سيبقى مقدرًا لكل الدعم الذي يتلقاه من المجتمع الدولي خلال هذه المرحلة الحساسة من تاريخه، ومن نضاله باتجاه تحقيق حقوقه الوطنية وفي مقدمتها بناء دولته الفلسطينية وعاصمتها القدس.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لممثل إسرائيل الذي يرغب في الكلام ممارسة لحق الرد.

السيد جاكوب (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لا أعتزم الدخول في مناقشة جدلية مع المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية. وأعتقد أن مشروع القرار الذي اعتمدته الجمعية العامة منذ لحظات إيجابي للغاية، وقد أيدته إسرائيل. ونود أن نشي على النرويج لإعداد هذا المشروع، وعلى المانحين لمساهماتهم القيمة في قوة الشرطة الفلسطينية.

أما فيما يتعلق بالتعقيب الذي أدلى به المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية، فأود أن أقول إن التدابير التي اتخذتها حكومة إسرائيل مؤخراً ليس الغرض منها أن تكون عقاباً جماعياً للفلسطينيين. إنها مجرد تدابير مشروعة للدفاع عن النفس، نظراً للهجمات الإرهابية الأخيرة التي ارتكبتها

السيد القدوة (فلسطين): إن وفدي يود أولاً أن يعبر عن شكره العميق للممثل الدائم للنرويج على قيامه بعرض مشروع القرار الذي اعتمدته الجمعية العامة منذ قليل والخاص بتمويل قوة الشرطة الفلسطينية، وكذلك على جهود وفده في هذا المجال.

نود أيضاً أن نعبر عن شكرنا للدول الأعضاء التي تبنت هذا القرار، وشكرنا يوجه بطبيعة الحال إلى كافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على قيامها باعتماد المشروع بتوافق الآراء. وهذا يعبر عن الاهتمام الذي يوليه المجتمع الدولي لهذا المجال الهام والمتعلق بضمان الحد الأدنى من الأداء المعقول للشرطة الفلسطينية.

وبهذه المناسبة، لا بد لنا أن نعرب عن تقديرنا بشكل عام للدول المانحة وكذلك لأجهزة الأمم المتحدة وبشكل خاص وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.

وعلى الرغم من هذا التقدير فإننا لا نستطيع إلا أن نلفت انتباهكم إلى التدهور الخطير في الأوضاع الاقتصادية في الأرض الفلسطينية المحتلة بما في ذلك القدس. وهذا يشمل بطبيعة الحال المنطقة الخاضعة للسلطة الفلسطينية.

إننا نتفق مع الممثل الدائم للنرويج حول ضرورة توزيع العبء في مجال تقديم المساعدة للشعب الفلسطيني بشكل عام، أولاً بالنسبة للدول المانحة التي لم يقدّم بعضها بكل أسف بتنفيذ التعهدات التي قطعتها في هذا المجال للجانب الفلسطيني. وثانياً، بالنسبة للسلطة الفلسطينية نفسها؛ ونحن في هذا المجال نبذل كل ما في استطاعتنا من أجل القيام بواجباتنا بالكامل. وثالثاً بالنسبة لتأمين قاعدة الإيرادات للجانب الفلسطيني من خلال إجراءات محددة. وبالنسبة للنقطة الثالثة فإننا نضمهم أنها تقود مباشرة، على الأقل بالنسبة لنا، إلى ضرورة قيام إسرائيل بإحداث تغييرات أساسية في سياساتها وممارساتها المرتبطة بالمرحلة الماضية بكل أسف.

الإرهابيون الفلسطينيون ضد المدنيين والعسكريين
الإسرائيليين.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وفقا
لقرار الجمعية العامة ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ
٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤، و ١٧٧/٤٣ المؤرخ
١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، أعطي الكلمة الآن
لمراقب فلسطين الذي يود أيضا الكلام ممارسة لحق
الرد.

السيد القدوة (فلسطين): أريد فقط أن أعلق
بشكل سريع على ما تفضل به السيد ممثل
إسرائيل.

أولا، لا بد أن نلفت نظر السيد ممثل
إسرائيل الى ضرورة استخدام الاسم الرسمي لوفدنا.
إننا وفد البعثة المراقبة الدائمة لفلسطين لدى الأمم
المتحدة، وأنا الممثل الدائم لفلسطين لدى الأمم
المتحدة. هكذا اسمنا المعتمد وليس المراقب الدائم
لمنظمة التحرير الفلسطينية. وأرجو أن يكون هذا
الخطأ مجرد خطأ فني وليس تعبيرا عن موقف
سياسي يرفض مجرد استخدام هذا الاسم الصحيح.

ثانيا، بكل أسف فإن الاجراءات التي أشرت
اليها في مداخلتي الأولى، والتي اتخذت من قبل
إسرائيل، اتخذت حتى قبل أي من الأحداث التي
وقعت مؤخرا والتي أدناها بقوة من
جانبا.

ولا أعتقد أن أحدا يستطيع أن يبرر أو أن
يصف هذه الاجراءات بأنها مشروعة، كما حاول،
عندما تشمل - على سبيل المثال - إغلاق قطاع
غزة عن جمهورية مصر العربية، أو إغلاق الضفة
الغربية عن المملكة الأردنية الهاشمية، أو عزل قطاع
غزة عن الضفة الغربية ككل ... الى آخره. وكما
ذكرت، لا أريد أن أعدد تلك الممارسات التي منها
على سبيل المثال - الاحتفاظ بالمبالغ المستحقة
للسلطة الفلسطينية لدى إسرائيل من خلال جمع
الضرائب من شعبنا الفلسطيني. ليس هنا مجال
لتعديد هذه المشاكل. وما نقصده فقط هو أن نلفت
انتباه المجتمع الدولي الى خطورة الواقع الاقتصادي،
والى ضرورة قيام كل الأطراف الثلاثة: الدول المانحة،

والسلطة الفلسطينية، وكذلك الحكومة الاسرائيلية،
باتخاذ اجراءات فورية لتغيير هذا الواقع.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد
اختتمنا بذلك المرحلة الحالية من نظرنا في البند
الفرعي (ب) من البند ٣٧ من جدول الأعمال.

عرض تقرير اللجنة الخامسة

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي
الكلمة لمقرر اللجنة الخامسة ليعرض تقرير اللجنة
الخامسة عن البند ١٤٦ من جدول الأعمال.

السيد جاكوتا (الجزائر)، مقرر اللجنة الخامسة
(ترجمة شفوية عن الفرنسية): يشرفني أن أعرض على
الجمعية العامة الجزء الثالث من تقرير اللجنة
الخامسة بشأن البند ١٤٦ من جدول الأعمال، والذي
نظرت فيه اللجنة الخامسة أثناء الدورة التاسعة
والأربعين المستأنفة للجمعية العامة.

إن الجزء الثالث من تقرير اللجنة الخامسة
المعنون "تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص
المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني
الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة
منذ عام ١٩٩١"، وارد في الوثيقة A/49/810/Add.2.
وفي الفقرة ٨ من ذلك التقرير، توصي اللجنة
الخامسة الجمعية باعتماد مشروع قرار كانت اللجنة
قد اعتمدته دون تصويت.

وأود أن أشير الى أن اللجنة الخامسة لم
تتمكن، مرة أخرى، من اتخاذ موقف بشأن أسلوب
التمويل. وبغية القيام بذلك ولكفالة تأدية المحكمة
لعملها في هذه الأثناء، قررت اللجنة أن توصي
بالإذن للأمين العام بالدخول في التزامات للفترة من
١٥ نيسان/أبريل الى ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٥، وقررت
كذلك أن تحدد ١٤ تموز/يوليه باعتباره الموعد
النهائي لتبنت اللجنة بشأن أسلوب التمويل.

البند ١٤٦ من جدول الأعمال (تابع)
تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين
عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي
التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام

١٩٩١: تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثالث)
(A/49/810/Add.2)

الأعمال، أود أن أبلغ الممثلين أننا سنبدأ في اتخاذ قرار بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة الخامسة.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من الجزء الثالث من تقريرها. ولقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٢/٤٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا تختتم الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ١٤٦ من جدول الأعمال.

برنامج العمل

لقد تبقى بند واحد في جدول أعمالنا لهذا الصباح، ولكن يبدو أنه لم يعد لدينا النصاب اللازم لاتخاذ إجراء بشأن الطلب بإعادة فتح البند ٩٧ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "النهوض بالمرأة" لتمكين الجمعية العامة من النظر في توصيات مركز المرأة. وبالنظر الى ذلك، والى أن الوثيقتين A/49/887 و Corr.1 بشأن هذا البند لم توزعا إلا هذا الصباح، فإنني أؤجل النظر في البند الى أبكر وقت ممكن في الأسبوع المقبل.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٣٥

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ما لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقرير اللجنة الخامسة المعروض عليها اليوم. تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بناء على ذلك، ستقتصر البيانات على تعليقات التصويت أو المواقف.

لقد تم توضيح مواقف الوفود إزاء توصيات اللجنة الخامسة في اللجنة وهي واردة في المحاضر الرسمية ذات الصلة. فهل لي أن أذكر الأعضاء أن الجمعية العامة، بمقتضى الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، قد وافقت على أن:

"تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليق تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة".

هل لي أن أذكر الوفود أنه، أيضا وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، تحدد تعليقات التصويت بمدة عشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

قبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١٤٦ من جدول